

سنن سعيد بن منصور

- 133 - سعيد قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن شقيق قال ٧ قدم علينا كتاب عمر بن الخطاب : إذا كان العصية بعضهم أدنى بأم فادفعوا إليه المال كله